

عن المتكلمين وهو لا يكون الأجواز الانفكاك بينهما فيلزم ان ينهدم
اللزوم على فرض تحققه وهو محتمل ويمكن ان يجلب عن هذا الشكل كما
المتكلمين والمنقوض والمعاوضة اما المناقضة فبان يقال انهم ان التمايز من
حوال الموجودات الخارجية بل يوجد في غيرهما ايضا كما بينت على الشئ
والمشروط وبين عصبه العلة ومعلولها فان قلت نحن نقول من
الترسول لم يكن الملازمة موجودة في الخارج فلا يلحقها اما ان يكون بين
المتكلمين امتناع الانفكاك فيه ام لا فان كان الاثر كان اللزوم متحققا
في علمه نقدر انتفاءه وان لم يكن لا يكون اللازم لازما ولا الملازم ملزوما لانه
يجب ان يكون بينهما اجواز الانفكاك وهو يجب ما ذكرناه وهو
ظاهر فقوالنا امتناع الانفكاك بين الشئ وبين الخارج اعتبارا بين
ان يكون موجودا في الخارج والثاني ان يكون مطروفا للخارج بمعنى ان يكون احد الطرفين
ممتنع في الخارج انفكاكه عن الآخر فيلزم ان كان الاعتبار الاول اخر الشئ
الثاني منه يلزم ان يكون اللازم لازما والملزوم ملزوما قلنا لا يلزم
للزوم بل يكون بينهما اجواز الانفكاك عن الآخر قلنا لا يلزم ذلك وانما يكون كذلك
ان لو لم يكن بينهما امتناع الانفكاك بالاعتبار الثاني وهو ممنوع اذ لا يلزم
من انتفاء مبدأ الجمول في الخارج انتفاءه في الخارج فان العلم كالمعروف
في الخارج من ان العجول موضوعه خارجا وان كان الاعتبار الثاني

اعتبار الشئ الاول

اعتبار الشئ الاول قوله يلزم ان يكون اللزوم موجودا في الخارج على تقدير
انتفاءه فيه قلنا لا يلزم ذلك ان لو كان الجواز خارجي منافي الانتفاء
مبدأه فهو ممنوع كما مر واما النقض فتوجهه ان يقال ان هذا الدليل
بجميع مقدماته غير صحيح لتخلف الحكم المطلوب عنده في الملازمة البدئية
البيتنا والمبينة بالبرهان القطعية اليقينية واما المعارضة فتوجهها
ان يقال ذلكم وان دل على مدعا لم ولكن عندنا ما ينافي ويرون العلم
يجوز لزوم في الشيء لكان كل من الصحاح الامرين جازيا الانفكاك عن صاحبه
وهو ظاهر جواز الانفكاك ايضا من حملت المعاني فلا بد ان يكون ذلك
جازيا للانفكاك عن موضوعه وهو ظاهر ولا يشك ان ذلك محال لان
انفكاك جواز الانفكاك عن شئ يستلزم امتناع الانفكاك المفروض
الاستحالة وهو ايضا محتمل ولا يشك في ان جواز الجمع وبعبارة
اخرى لا يلحقها اما ان يكون جواز الانفكاك ممتنع الانفكاك عن
موضوعه ام لا فان كان الاثر وقع التلازم هناك بلا شبهاه وهو
ينبغي مطلوب المعلة الاثر وهو المطلوب وان كان الثاني لا يمكن التلازم
ثم وهو محتمل لانه يلزم الانقلاب على الله ايضا يوجب انتفاء مطلوبكم
وهو مطروفا والدوران هو ترتيب الشيء على الشيء الذي هو صلح العلية
او كونه شئ بحيث يحصل عند حصول شئ اخر يصح تعليل الشئ الاول